أ. الشيخ محمد علي التسخيري
الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية

دراسات ومقالات

تعدد المذاهب، والتقريب، والوحدة الاسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على محمد النبي الامين وآله الطاهرين وصحبه الكرام وبعد،

نشوء المذاهب الاسلامية

من الواضح انه لم يكن هناك شديد حاجة للاجتهاد في عصر الرسول(ص) بعد ان كانت الاحكام والمفاهيم توخذ مباشرة منه، وربما اجتهد بعض الصحابة فاقرهم الرسول على ذلك[١].

وكان الاختلاف بسيطا، وعندما اتسعت الرقعة الاسلامية نزلت آية النفر التي قررت واقعا، وشرّعت اساسا للاجتهاد وحجية خبر الواحد فقال تعالى: (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون)[٢].

ولكن وتيرة الاجتهاد ارتفعت بطبيعة الحال بعد وفاة الرسول(ص)، وهكذا استمرت بشكل اشد في عصر التابعين، الا ان المذاهب لم تظهر بشكل واضح محدد المعالم الا بعد هذا العصر.

ويرى الاستاذ السياس ان العالم الاسلامي شهد منذ اوائل القرن الثاني وحتى منتصف القرن الرابع ١٣٨ مدرسة ومذهبا فقهيا، حتى ان الكثير من البلدان كان يمتلك مذهبا خاصا به[٣]، في حين ذكر الاستاذ اسد حيدر انها كانت تزيد على الخمسين[٤].

وكانت هذه المذاهب التي ظهرت بعد طبقة التابعين كما يرى بعض العلماء مذاهب فردية لم تتبن من قبل اتباع اصحابها، ولذلك انقرضت بانقراض اتباعها، واخرى جماعية نضجت في ظل ما دونه اصحابها واتباعهم في مجموعات متكاملة.[٥]

ومن المذاهب البائدة.

١ ـ مذهب الحسن البصري (٢٣ ـ ١١٠هـ).

٢ ـ مذهب ابن ابي ليلى (٧٤ ـ ١٤٨هـ).

٣ ـ مذهب الاوزاعي (٨٨ ـ١٥٧ هـ).

٤ ـ مذهب سفيان الثوري (٩٧ ـ ١٦١هـ).

٥ ـ مذهب الليث بن سعد (توفي عام ١٧٥هـ).

٦ ـ مذهب ابراهيم بن خالد الكلبي (توفي عام ٢٤٠هـ).

٧ ـ مذهب ابن حزم داوود بن علي الاصبهاني الظاهري (٢٠٢ـ٢٧٠هـ).

٨ ـ مذهب محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ـ ٣١٠هـ).

٩ ـ مذهب سليمان بن مهران الاعمش (توفي عام ١٤٨هـ).

١٠ ـ مذهب عامر بن شرحبيل الشعبي (توفي عام ١٠٥هـ).

وغيرهم كثير.

اما المذاهب التي استمرت مع الزمن وحتى اليوم فهي:

١ ـ المذهب الامامي الاثنا عشري وقد وسع معارفه الامام الباقر والامام الصادق من اهل البيت(ع).

٢ ـ المذهب الزيدي.

٣ ـ المذهب الحنفي.

٤ _ المذهب الشافعي.

٥ _ المذهب المالكي.

٦ _ المذهب الحنبلي

٧ _ المذهب الاباضي.

ولسنا في صدد البحث عن مقدمات نشوء المذاهب ولا عن عوامل الانقراض او الانتشار، وهي عوامل علمية وشخصية وعوامل سياسية واجتماعية وغير ذلك، الا ان الاهم من ذلك في بحثنا هذا هو ذكر النقاط التالية:

اولا : لقد كان ظهور المذاهب تعبيرا عن تطور في العقلية الاسلامية سدا لفراغ غياب الرسول الاعظم(ص) وانقطاع الوحي من جهة، وتوسع الحاجات، وكثرة الحوادث، وتعقد المجتمعات من جهة اخرى، وربما لتراكم المعارف الفقهية وانطراح الفروع المتصورة من جهة ثالثة. فهي اذن حالة طبيعية صحية حضارية.

ثانيا: وهذه المذاهب تشكل ثروة فكرية غنية للحضارة الاسلامية لايستهان بها ، كما تمنح الحاكم الاسلامي كما الفرد المسلم مساحة للاختيار الافضل في مجال عملية تطبيق الشريعة في الحياة الفردية (خصوصا اذا لم يتعين تقليد الاعلم) والاجتماعية، باعتبار ان الرأي الذي ينتج عن عملية اسلامية معترف بها وهي الاجتهاد تصح نسبته الى الاسلام، وحينئذ ينفتح امام الحاكم الشرعي مجال واسع للمناورة وانتخاب الاصلح من الآراء مما يحقق المصالح (حتى لو لم يتفق الحاكم مع الرأي في اجتهاده الشخصي) بل يمكنه ان يقوم بعملية توفيق وتركيب بين الآراء للوصول الى النظرية والمذهب الاجتماعي الاصلح، مما يعبر اصدق تعبير عن المرونة الاسلامية.[٦]

ثالثا: هذه المذاهب _ كما قلنا _ شكلت غنى للحياة الاسلامية وحالة طبيعية كان الوصول اليها متوقعا، الا ان الذي حول هذه الظاهرة الطبيعية الى ظاهرة سلبية على المسيرة الاسلامية هو ما نسميه بالتحول الى الطائفية الضيقة، حيث سعت هذه الروح الطائفية للابتعاد عن الحوار الذي دعا اليه

القرآن الكريم، ونسيان حالة التسامح والمداراة الاسلامية. والخوض في جدال عقيم في بعض الاحيان وممقوت اخلاقيا. ورحنا نشهد فترات مريعة واساليب لا اسلامية من التكفير والتفسيق والتبديع _ كما يعبر الشيخ القرضاوي[٧] مما ادى بعد ذلك الى نزاع عريض، سالت على اثره انهار من الدماء والدموع، مما مزق الامة وازالها عن موقعها الحضاري المطلوب.[٨]

ومن هنا فنحن ندعو بجد لاعادة الحالة المذهبية الى وضعها الطبيعي عبر اشاعة روح الحوار الاسلامي البناء، والتآلف القلبي، والبحث عن المساحات المشتركة، وهو ما نعبر عنه بـ(حركة التقريب بين المذاهب الاسلامية).

حركة التقريب بين المذاهب الاسلامية

ان ما اطلق عليه اسم (حركة التقريب) في العقود الاخيرة يمتلك جذورا تمتد الى اقدم العصور الاسلامية، لانها تستمد اصالتها وحيويتها من اصول الشريعة الغراء، وتتوضح ضرورتها كلما اتسع نطاق مسؤولية هذه الامة في صنع الحضارة الانسانية، او الاسهام الفاعل فيها على الاقل.

لقد وضع علماء وشخصيات كبيرة في اواخر الاربعينات من القرن الميلادي الماضي اللبنات الاولى لهذه الحركة المباركة، وجاهدوا حقاً في تبيين معالمها، وكتبوا العديد من المقالات لترسيخها في النفوس، بعد ان اصّلوها وبينوا جذورها الشرعية وضرورتها المتنامية.

ونحن سعداء حقاً اذ نجد هذه البذرة قد نمت وتحولت الى شجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها.

الاسس

اننا نعتقد ان الايمان بمسألة (التقريب) يتأتى بكل منطقية اذا لاحظنا الاسس التالية، التي تؤمن بها كل المذاهب الاسلامية دون استثناء وهي:

اولا: الايمان باصول الاسلام العقائدية الكبرى وهي: التوحيد الالهي (في الذات والصفات والفعل والعبادة) وبالنبوة الخاتمة لرسول الله(ص) والقرآن الكريم الذي جاء به ومافيه ، والمعاد يوم القيامة .

ثانياً: الالتزام الكامل بكل ضروريات الاسلام واركانه من الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها.

ثالثاً: الالتزام الكامل بان الكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة هما المصدران الاساسيان لمعرفة راي الاسلام في شتى الامور: المفاهيم (عن الكون والحياة والانسان: ماضيه وحاضره ومستقبله في الحياتين)، والاحكام والشريعة التي تنظم حياته وسلوكه الفردي والاجتماعي. اما الاصول والمصادر الاخرى كالعقل والقياس والاجماع وامثالها فهي لا تملك اية حجية الا اذا استندت الى ذينك المصدرين الكريمين واستمدت مصدريتها منهما.

فاذا ثبت عدم الاستناد في الاصل اليهما فضلا عما اذا ثبتت مخالفة الرأي او المنقول عنهم للكتاب والسنة فانهما يرفضان لامحالة.

وقد صرح ائمة المذاهب جميعا بهذه الحقيقة بوضوح وانهم يستقون من هذين المصدرين لاغير.

فقد وردت روايات كثيرة عن اهل البيت(ع) تؤكد ذلك من قبيل قول الامام الصادق:

(كل شيء مردود الى الكتاب والسنة) [٩].

ويقول الامام مالك بن انس:

«انما انا بشر اصيب واخطىء فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة» [١٠].

ويصرح الشافعي بما يقرب من هذا. [١١]

رابعاً: الالتزام بان الاسلام سمح لعملية الاجتهاد باعتبارها عملية (بذل الوسع لاستنباط الحكم الشرعي من مصادره) ان تكون هي الموصلة لمعرفة الاسلام. كما انها تلعب دورها في تأكيد مرونة الشريعة وقدرتها على استيعاب التطورات الحياتية طبقاً لمعايير وضوابط معينة. وهذا يعني بالضرورة امكان

ايجاد الصلة بين مختلف النتائج التي ادى اليها الاجتهاد، وبين الاسلام حتى لوكانت مختلفة ومتضادة فيما بينها، وذلك لاختلاف الافهام وزوايا النظر والقناعات (وهو مايدرس في العلوم الاسلامية تحت عنوان: اسباب الخلاف).

واننا نرى ان الاسلام اذ سمح بذلك فلانه دين واقعي فطري فلا طريق لمعرفة اية شريعة ممتدة على مدى العصور ينقطع وحيها ويموت معصومها الا طريق الاجتهاد، رغم ان هذا الطريق يبتلى احياناً بالذاتية، ويفرز اراء متخالفة قد لا يطابق بعضها واقع المراد الاسلامي في علم الله تعالى.

كما اننا نجد ان هذا الاسلوب المنطقي يعم استنباط كل الامور كالعقائد، والمفاهيم (وهي تصورات تقوم على اساس العقائد من جهة، وتتصل بالواقع مباشرة من جهة اخرى . من قبيل مفهوم الخلافة الانسانية لله تعالى) والاحكام بل وحتى المواقف الاسلامية من بعض القوانين الطبيعية.

خامساً: ان مبدأ (الوحدة الاسلامية) يعبر عن خصيصة مهمة من خصائص هذه الامة المباركة، وبدونها لا يمكن لها ان تدعي اكتمال هويتها. وقد وضع الاسلام خطة متكاملة لتحقيق هذه الوحدة، بانياً لها على اساس الاعتصام بحبل الله المتين (وهو كل سبيل معصوم يوصل الى الله) ومؤكداً على وحدة الاصل والخلق ووحدة الهدف ووحدة الشريعة والمسير، داعيا اياها للدخول المجموعي في اطار التسليم الكامل لله، ونفي خطوات الشيطان، ومذكرا بآثار الوحدة، وغارساً الاخلاقية وعناصر التضحية بالمصالح الضيقة في سبيل الهدف العام، حاذفا كل المعايير المزقة كاللغة والقومية والوطن والعشيرة واللون، مركزا على المعايير الانسانية كالعلم والتقوى والجهاد، ومؤكدا على لزوم تحري نقاط اللقاء وداعيا الى استخدام المنطق السليم، منطق الحوار الهادئ الموضوعي، الى ما هنالك من عناصر آثرنا الا نذكرها ولا نستشهد لها لوضوحها ولئلا يطول بنا المقام.

ان الايمان بهذا المبدأ له مقتضياته التي سنشير اليها ان شاء الله تعالى فيما بعد ولكنه يعد من ركائز حركة التقريب.

سادساً: مبدأ الاخوة الاسلامية: وهو جزء من الخطة التي اشرنا اليها اعلاه ولكنا، آثرنا التركيز عليه لانه اهم جزء، ولانه ينظم مجمل العلاقات الاجتماعية في الاسلام، ولاننا نعتقد ان آثاره لا تقتصر على الجوانب الاخلاقية فحسب بل تتعداها الى الجوانب التشريعية، وتترك أثرها الكامل على عملية الاجتهاد نفسها، لكي لا نشهد في هذه الساحة احكاما تتناقض معه.

هذه الاسس الستة هي اهم مايمكن ان تبتني عليه حركة التقريب فيكاد التصديق بالاسس يؤدي بشكل منطقي عفوي للايمان بهذه الحركة.

ومن هنا فنحن نعتقد ان التقريب لا يقتصر على الجوانب الاخلاقية او الجوانب الشعارية، ولا يتحدد بالجوانب التشريعية ايضا، بل يعبرها الى مختلف الجوانب الفكرية والحضارية. وينبغي ان تشترك فيه كل النخب المفكرة الفقهية والفكرية، بل يجب بشكل كامل وربما بشكل اولى ان تعبر النخبة الى الجماهير، فيبدأ تثقيفها بثقافة التقريب. لأن الاسلام ان كان يسمح بالاختلاف الفكري غير المخرب والطبيعي فانه لا يسمح مطلقا بأدنى خلاف في الموقف العملي من القضايا المصيرية الداخلية والخارجية، ولذلك يعتبر الراد على الحاكم الشرعي (وهو الجهة التي يفترض بها ان تكون الموحدة للموقف العملي للامة) رادا على الله بعد ان اقترنت طاعته بطاعة الله ورسوله.

المبادئ والقيم التي ينبغي ان يلتزم بها التقريبيون

وبناء على تلك الاسس وتبعاً لما أعلنه العلماء والدعاة التقريبيون، فاننا ندعو للقيم التالية، معتبرين اياها خطوطا عامة للسياسات التي ينبغي ان يراعيها الخط التقريبي ليحقق اهدافه المرجوة:

الاول: التعاون في ما اتفقنا عليه

والمتفق عليه في مختلف المجالات كثير جدا. فللمذاهب الاسلامية مساحات مشتركة كثيرة سواء كانت في الاصول العقائدية او في المجالات التشريعية

(والتي يصل بها بعض العلماء الى اكثر من ٩٠٪ من المساحة العامة) او في المجالات الاخلاقية، حيث التوافق يكاد يكون كاملاً، وكذلك في مجال المفاهيم والثقافة الاسلامية، وحتى في المسيرة التاريخية والحضارية، طبعا في مفاصلها الرئيسية، رغم الاختلاف في تقييم المواقف المعينة. اما المواقف العملية فهم يتفقون جميعا على لزوم توحيدها عبر التكاتف والتكافل الاجتماعي، وعبر وحدة القرار الاجتماعي، الذي تتكفله جهة ولاة الامور الشرعيين. ولاريب ان التعاون في المشتركات الفكرية يعني التعاضد في تركيزها في الاذهان، وتجنب كل مايؤدي الى نقضها، وبالتالي تعميقها في مجمل المسيرة. اما التعاون في المجالات المرتبطة بالسلوك الفردي والاجتماعي والحضاري فواضح، وتنضوي تحته المجالات الحياتية المختلفة، من قبيل:

تطبيق الشريعة الاسلامية، تعظيم الشعائر الالهية كالجمعة والحج، وتحقيق خصائص الامة الاسلامية كالوحدة وهكذا.

وهنا نشير الى ان حركة التقريب يجب ان تبذل قصارى جهدها لاكتشاف المساحات المشتركة هذه، وتوعية الجماهير واحيانا نضطر الى توعية النخبة ايضا بها ، كما نعمل على توسعة نطاق هذا الجانب المشترك عبر الاشارة مثلا الى كون النزاع والخلاف لفظياً لا جوهريا. او عبر التوعية باسلوب ثالث يشترك في المختلفات.

الثاني: التعذير عند الاختلاف

فمادمنا نؤمن بانفتاح باب الاجتهاد، وهي الحالة الطبيعية التي لا يمكن اغلاقها بقرار، ومادامت اسباب اختلاف النتائج الاجتهادية قائمة وطبيعية، فمعنى ذلك الرضا باختلاف الآراء والفتاوى، ومن الجدير بالذكر هنا اننا لا نجد نهياً اسلامياً عن الاختلاف في الاراء، وانما ينصب النهي على التنازع العملي المذهب للقوة، والتفرق في الدين، والتحزب الممزق وامثال ذلك. وهذا يعبر عن عقلانية الاسلام ومنطقيته.

وعليه فيجب ان يوطن الفرد المسلم عالماً او متعلماً، مجتهدا كان او مقلدا على تحمل حالة المخالفة في الرأي وعدم اللجوء الى اساليب التهويل والتسفيه وامثالها. وحينئذ يكون الخلاف اخوياً ووديا (لا يفسد للود قضية).

ونشير هنا الى ورود نصوص كثيرة تدعو المؤمن للصبر والمداراة وسعة الصدر، ويمكن عكسها على واقعنا الحالي. ونحن نذكر هنا هذا النص عن الامام الصادق(عليه السلام) حيث جرى ذكر قوم فقال الراوي: انا لنبرأ منهم، انهم لا يقولون مانقول، فقال الامام: يتولونا ولا يقولون ماتقولون، تبراون منهم؟ قلت: نعم قال: هو ذا عندنا ماليس عندكم فينبغي لنا ان نبرأ منكم — الى ان قال — فتولوهم ولا تبرأوا منهم: ان من المسلمين من له سهم، ومنهم من له سهمان .... فليس ينبغي ان يحمل صاحب السهم على ماعليه صاحب السهمين...»[١٢].

وتعامل أئمة المذاهب فيما بينهم مثال رائع على هذه الحقيقة. وسيطول بنا الحديث لو تعرضنا لما يرويه التاريخ عن ذلك[١٣].

كما اننا نجد هؤلاء الامة لايسدون باب الاجتهاد على غيرهم بل يحرّمون اتباع رأيهم لو ثبت لدى احد دليل على خلافه.

وسنكتفي بذكر الاقوال التالية:

عن الامام مالك بن انس:

«انما انا بشر اصيب واخطىء فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة»

ويقول الامام الشافعي:

«اذا صح الحديث بخلاف قولي فاضربوا بقولي الحائط».

ويقول الامام ابو حنيفة:

«هذا رأيي وهذا احسن ما رأيت فمن جاء برايٍ غير هذا قبلناه ، حرام على من لم يعرف دليلي ان يفتي بكلامي».

ويقول الامام احمد بن حنبل:

«من ضيق علم الرجال ان يقلدوا الرجال».

وهذا بالضبط ما اكد عليه العلماء الكبار بعد ذلك.[١٤]

الثالث: تجنب التكفير والتفسيق والاتهام بالابتداع

ونحن نعتبر مسألة التكفير من المصائب التي ابتلي بها تاريخنا فرغم النصوص الشريفة التي تحدد المسلم من جهة وتمنع من التكفير للمسلم من جهة اخرى[١٥]، لاحظنا سريان هذه الحالة، التي حجرت على العقل اي ابداع او مخالفة، حتى اننا شاهدنا من يؤلف كتاباً ويرى ان مخالفة حرف واحد فيه تؤدي الى الكفر وهذا امر غريب[١٦].

ومن هنا فنحن ندعو الى التحول بالمسألة من (الايمان والكفر) الى مرحلة (الصواب والخطأ) متحلين في ذلك بروح القرآن التي تدعو الى الموضوعية، حتى في النقاش مع الكفار الحقيقيين، حينما يخاطب الرسول ان يقول لهم (وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين)[١٧].

الرابع: عدم المؤاخذة بلوازم الرأي

من المنطقي ان يحاسب الانسان على رأيه، ويناقش بكل دقة واناة. الا اننا اعتدنا على مناقشات تبتني على لوازم الآراء، وبالتالي يأتي التكفير والاتهام بالابتداع في حين ان صاحب الراي قد لا يقبل تلك الملازمة. وكمثال على ذلك نجد البعض ممن يؤمنون بمسألة التحسين والتقبيح العقليين يصفون من لا يقبلون بهما بانه أمر يغلق باب الايمان بصدق النبي استنادا الى أن مايدفع احتمال كذب النبي الآتي بالمعجزة هو حكم العقل بقبح اجراء المعجزة على يد الكاذب عقلاً ، فاذا فرضنا عدم وجود اي تقبيح عقلي فمعنى ذلك اننا اغلقنا باب الايمان بالنبوة، وهكذا يقال بالنسبة لمسألة طاعة الله تعالى فان الملزم لنا باطاعته تعالى هو العقل لاغير.

وعلى هذا الغرار نجد البعض الآخر يتهم القائلين بالتوسل، او الشفاعة، او القسم بغير الله بالشرك لانه لازم لهذا القول وهلم جرا.

ان المناقشة العلمية الهادئة امرٌ مطلوب. ولسنا مع اغلاق باب البحث الكلامي مطلقا، بل المنطق يقتضي فتحه، ولكننا ندعو للمناقشة المنطقية، فلا ننسب للآخر مالم يلتزم به، ومادام لا يؤمن بالملازمة بين رايه والراي الآخر فاننا نلتمس له العذر. وبهذا نستطيع ان نغلق بابا واسعا من الاتهامات المزقة .

الخامس: التعامل باحترام عند الحوار

ذلك اننا نعلم ان الحوار هو المنطق الانساني السليم في نقل الفكر الى الآخرين، وان القرآن الكريم طرح نظرية رائعة للحوار المطلوب تناولت مقدمات الحوار وظروفه واهدافه ولغته بشكل لا مثيل له، وكان مما تناوله مسألة الاستماع للآراء واتباع احسنها، ومسألة عدم التجريح، حتى ان الآية الشريفة تقول: (قل لا تسألون عما اجرمنا ولا نسأل عما تعملون) [١٨]، في مجال توجيه حوار الرسول مع غير المؤمنين بالاسلام وابعاده عن مسألة اثارة حزازات الماضي والاتهامات المتبادلة فيه والتوجه لمنطقية الحوار نفسه، وهي تراعي حتى التعبير فلم تقل ولا نسأل عما تجرمون ، احتراما للطرف الآخر، مع ان السياق اللفظي كان يتناسب معه. فكيف بنا ونحن نتحاور كمسلمين متفقين على المبادئ التي اشرنا اليها في اشارتنا لأسس عملية التقريب.

هذا وقد جاء في الحديث: (بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم). [١٩]

السادس: تجنب الاساءة لمقدسات الآخرين

والحقيقة هي ان هذا الامر يتبع المبدأ السابق بل هو في الواقع اولى منه، لأنه يخلق جوا عاطفيا معاكساً، ويفقد الحوار توازنه المطلوب. وقد راينا القرآن ينهى عن هذه الحالة فيقول تعالى: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون فيسبوا الله عدوا بغير علم كذلك زينا لكل امة عملهم ثم الى ربهم مرجعهم فينبئهم بما

كانوا يعملون) [٢٠] .بهذه الروح الانسانية يوجه الله(تعالى) المؤمنين في تعاملهم بعد ان يوضح لهم وظائفهم الدعوية لا التحميلية وفرض الراي على الآخرين حتى لو كانوا مشركين (ولو شاء الله ما اشركوا و ما جعلناك عليهم حفيظا وما أنت عليهم بوكيل) [٢١] .

والنصوص الاسلامية في النهي عن السب واللعن معروفة. فاذا كان هذا هو الحال مع المشركين ، فكيف يكون الامر والحال ان المفروض هو الحوار بين مسلمين اخوين يعملان لهدف واحد ، ويشعر كل منهما بالام الآخر وآماله فان الموقف لا يتحمل مطلقاً احتمال الاهانة ، وخصوصاً للأمور التي يؤمن الآخر بقدسيتها لا رتباطها بمعتقداته الاصيلة.

السابع : الحرية في اختيار المذهب

ذلك اننا بعد ان اعتبرنا المذاهب نتيجة اجتهادات سمح بها الاسلام، علينا ان نعدها سبلاً مطروحة للايصال الى مرضاة الله تعالى. وحين تختلف فان من الطبيعي ان يدرس المسلم هذه المذاهب وينتخب الافضل منها وفق معاييره التي يؤمن بها، والتي يشخص من خلالها انه ابرأ ذمته امام الله وادى امانته وعهده. وحينئذ فليس لأحد ان يلومه على اختياره، حتى ولو لم يرتح لهذا الاختيار. كما أنه لا معنى لاجبار احد على اختيار مذهب ما ، لأن ذلك مما يرتبط بالقناعات الايمانية ، وهي امر لا يمكن الوصول اليه الا بالدليل والبرهان.

وهنا أؤكد ان لكل مذهب الحق في توضيح آرائه ودعمها دونما تعد على الآخرين او تهويل او تجريح ، فلا ندعو الى اغلاق باب البحث المنطقي السليم في العقيدة او الفقه او التاريخ ، وانما نرفض محاولات الاستغلال السيء، والاستضعاف ، والجدال العقيم، وفرض الراي وامثال ذلك.

ونحن نعتقد ان ماجرى من تعد خلال تاريخنا الطويل ناشيء من عدم الالتزام بقواعد الحوار المطلوبة، ونسيان حقيقة ان جميع المذاهب تعمل لاعلاء كلمة الاسلام وفق تصورها عن هذه الكلمة.

الاسس المشتركة في الثقافة عموماً

واذا كانت الاسس الماضية تؤدي بطبعها للتقريب بين المذاهب الإسلامية فانها بطبعها ايضا تصوغ نفسية المسلمين جميعا وتشكل الارض المناسبة الواحدة لثقافتهم. ولذا لاتجد بين المسلمين – اينما كانوا ومهما اختلفت قومياتهم ومناطقهم وخلفياتهم التاريخية ولغاتهم وعاداتهم المحلية فرقا في الثقافة العامة.

ان الثقافة العامة يمكن تلخيصها – كما يقول المفكر الاسلامي (مالك بن نبي) في مطلع كتابه (مشكلة الثقافة) – بانها (لا تضم في مفهومها الافكار فحسب، وانما تضم اشياء اعم من ذلك كثيرا تخص اسلوب الحياة في مجتمع معين من ناحية كما تخص السلوك الاجتماعي الذي يطبع تصرفات الفرد في ذلك المجتمع من ناحية اخرى).

ووفق هذا التصور نستطيع القول بان الثقافة هي (الفكر والعمل الفردي والاجتماعي) وهما امران يصوغهما الاسلام ويطبعهما بطابع عالمي انساني لا يتغير الا بتفاصيله. ومن هنا نجد:

اولا: ان الفكر الاسلامي اينما كان يتميز بالالهية والاتجاه نحو الله تعالى في كل الحالات، والتوكل عليه، واستمداد الهدى منه.

ثانيا: ان الحياة الفردية والاسرية والاجتماعية للمسلم تتشكل بمقتضى التعاليم القرانية حتى انك لتجد المسلم العادي في مختلف احواله وبمستوى

ثقافته يتمتم بالاية الكريمة او الحديث الشريف ليفسر وضعه الذي يعيشه من نعمة او بؤس او فرح او حزن.

ثالثاً: ان الحياة التعبدية بالمعنى الخاص للعبادة واحدة في الشكل والمضمون واللغة – وان اختلفت اللهجات .

رابعاً: وحدة المشاعر والاحاسيس والعواطف تجاه المفاهيم والحوادث.

خامساً: وحدة الطرق العامة للعيش، المأكل والملبس والسلوك الفردي والاجتماعي، وان اختلفت التفاصيل.

سادساً: الشعور العام لدى المسلمين بالترابط الكوني والتشريعي فالظلم نتيجته الانهيار الحضاري، والشكر نتيجته الرخاء والعزة مثلاً.

سابعاً: التوازن العام في الشخصية لدى المسلم فلا هو جبري، ولا هو تفويضي بل هو يدرك – مهما كان ساذجاً – انه مسؤول عن مايفعل فهو حر، ولكنه يدرك ايضا دور الارادة الالهية في مسيرته العامة.

ثامناً: الايمان الفردي بالواجبات الاجتماعية تجاه المسلمين جميعاً والايمان الاجتماعي تجاه كرامة الفرد وحديثه.

تاسعاً: الايمان بالفطرة الانسانية وتميز الانسان عن الحيوان والجمادات، مما ينتج مقولات انسانية كالحق والخلق والعدالة ويفرزها عن الحياة الحيوانية.

وهكذا نستطيع ان نستمر في تعداد هذه المشتركات الثقافية. وليس ذلك الا لوحدة الاسس المعرفية لدى المسلمين.

فلنعمل على تقوية الاسس، وتوضيح ما ينبثق منها، وتركيزه في نفوس المسلمين. ولنوضح هذه الثقافة الانسانية للآخرين.

دور العلماء والمفكرين في عملية التقريب

لاشك ان العبء الاكبر من العملية يقع على عاتق هؤلاء في مجال التقريب، ذلك لأنهم من جهة ورثة الانبياء وحملة الدعوة وبناة الجيل، وهم من جهة آخرى اعلم بالاسس التي يعتمدها التقريب ، واكثر اثرا في توحيد الصفوف وتحقيق خصائص الامة.

واذا اردنا ان نقترح باختصار الادوار التي يجب ان يقوموا بها اقترحنا مايلي:

١- ضرورة التعمق في اسس هذه الحركة وقيمها، وتأصيلها في نفوسهم، وعكسها في بحوثهم ودراساتهم وكتاباتهم، بل واخذها بعين الاعتبار في استنباطاتهم الفقهية والفكرية وملاحظتها كأصل توجيهي ومصلحة مرسلة مهمة، تقدم في مجال التزاحم على الاحكام الاقل اهمية بمقتضى قواعد التزاحم المعروفة في اصول الفقه. ومن هنا فقد دعونا في بعض المؤتمرات الدولية الى دعم حركة (التقريب الفقهي) ومحاولة التركيز على تقريب الاراء الفقهية، وكثيرا ما نجد ان بعض النزاعات الفقهية بعد التأمل فيها تحول الى خلافات لفظية ناتجة عن اختلاف زوايا النظر او اختلاف في المصطلحات، كما نجد الامر كذلك في بعض البحوث الاصولية، كالبحث عن القياس احياناً والاستحسان وسد الذرائع وامثالها. وهو اتجاه نلاحظه في بعض الكتب الاصولية من قبيل (اصول الفقه) للمرحوم العلامة الشيخ محمد رضا المظفر والمرحوم العلامة السيد محمد تقي الحكيم وقد وفقنا الله للتتلمذ على يديهما.

وهنا لابد ان اشير الى كثير من الكتابات المغرقة في تعميق الخلاف واعطائه ابعادا متخيلة توحي للقارئ ان اللقاء مستحيل، وان الخلاف يستشري في كل المجالات ، بحيث لا معنى لتصور اية عملية تقريب بينها. واني لا ظن انها

كتابات تجافي الحقيقة وتتناسى وحدة المنابع ووحدة الاساليب والملاكات ووحدة الهدف.

٢- العمل المنسق على توعية الامة والانتقال بثقافة التقريب الى المستوى الجماهيري فلا يشعر الفرد المسلم تجاه الآخر الا بشعور الاخوة الصادقة والتعاون، رغم الاختلاف المذهبي، وتتسع الصدور للممارسات والتعددية المذهبية، وتنتفي المشاحنات العاطفية والترسبات التاريخية والموروثة التي خلفت وراءها صورا لا تطاق دونما مبرر، فالاختلاف في حكم شرعي، والتفاوت في تقويم موقف تاريخي، والافتراق في سلوك اجتماعي: كلها امور يمكن تبريرها وتحملها مادامت في الدائرة الاسلامية العامة وناتجة من الاختلاف في الاجتهاد.

نعم اذا خرج السلوك في راي المجتهدين جميعا عن الدائرة تم العمل على نفيه بافضل اسلوب.

٣- السعي المشترك المتظافر لاتخاذ المواقف الوحدوية النموذجية في كل القضايا المصيرية من قبيل:

أ – تطبيق الشريعة الاسلامية.

ب – تحقيق نظام السيادة الشعبية في الاطار الديني.

حـ – مواجهة العدو وخططه في محو وجود الامة وهويتها.

د – صيانة وحدة الامة ونبذ التفرقة.

هـ – تقديم المصالح العامة على المصالح الخاصة.

٤- تشجيع ايجاد المؤسسات التقريبية من قبيل:

أ- اقسام الدراسات التقريبية المقارنة.

ب – النوادي الاجتماعية المشتركة.

حـ – المعسكرات التقريبية في مختلف الشؤون.

د – ايجاد جماعات التقريب في شتى اماكن تواجد المسلمين .

اما المراكز بل والحكومات الاسلامية فيمكنها ان تقوم بدور هام في هذا المجال من خلال تشجيع حركة التقريب واقامة المؤتمرات وتنفيذ المشروعات واعتماد الاعلام المسؤول، ونفي مظاهر التفرقة وعناصرها، ونشر ثقافة التسامح المذهبي وامثال ذلك.

الهوامش

١ - كما في حديث معاذ عندما بعثه رسول الله (ص) الى اليمن وقال له: بما تقضي اذا لم تجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله قال معاذ (اجتهد رايي ولا آلو) وان ناقش بعض العلماء في ذلك (راجع اصول المظفر ج ٣ ص ١٦٦).

٢ - التوبة ١٢٣ .

٣ - تاريخ الفقه الاسلامي ص ٨٦.

٤ - الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ١ ص ١٦٠.

٥ - طبقات الفقهاء: القسم الثاني من المقدمة ص ٥٧.

٦ - وهذه بحوث علمية قمنا بطرحها في مجامع فقهية رفيعة المستوى ونشرناها من قبل ولاداعي هنا للتفصيل (تراجع تقريرات المؤلف عن بحوث مجمع الفقه الاسلامي وقد بلغت لحد الآن اربعة مجلدات).

٧ - مجلة رسالة التقريب العدد ٣٦ ص ٣١٠.

٨ - راجع كتاب قصة الطوائف للانصاري ص ١٥٥ _ فما بعد.

٩ - وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٧٩ وهناك الكثير مما يشابهه.

١٠ - جلاء العينين للالوسي نقلا عن الشيخ ابن تيمية ص ١٠٧.

١١ - جلاء العينين للآلوسي نقلا عن الشيخ ابن تيمية ص ١٠٧.

١٢ - وسائل الشيعة طبعة مؤسسة اهل البيت(ع) ج ١٦، ص ١٦٠ .

١٣ - يراجع بحث الشيخ واعظ زاده حول الموضوع في كتابه (دراسات وبحوث) ج ١ ، ص ٥٤٥.

١٤ - وهناك الكثير من الاقوال نقلت في الكتب المتنوعة منها كتاب (جلاء العينين) للآلوسي ص ١٠٧ و (تلبيس ابليس) لابن الجوزي ومن الكتب المتاخرة (الامام الصادق والمذاهب الاربعة) ج ١ ص ١٧٥.

١٥ - يمكن مراجعة احاديث كتاب (الايمان) في الصحاح وكتب الحديث مثل (جامع الاصول) لابن الاثير الجزري الجزء الاول .

١٦ - الشواهد لدينا مسجلة ولا نرغب في عرضها .

١٧ - سبأ: ٢٤ .

١٨ - سبأ: ٢٥ .

١٩ - رواه مسلم عن ابي هريرة في حديث مطول.

٢٠ - الانعام: ١٠٨ .

٢١ - الانعام: ١٠٧ .